أجوبة حديثية للحافظ المنذري

للأستاذ أحمد الزيادي

زكي الدين، أبي محمد، عبد العظيم بن عبد القوي
ابن عبد الله بن سلامة بن سعد بن المنذري المتوفي سنة ٦٥٦ هـ

المقدمة

إن الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره
ونعوذ بالله من شرور أنفسنا ومن سيئات أعمالنا.
من يهده الله فلا مضلّ له، ومن يضلل فلا هادي له.
وأشهد أن لا إلاه إلا الله وحده لا شريك له
وأشهد أن محمدا عبده ورسوله
﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله حق تقاته ولا تموتن إلا وأنتم مسلمون ﴾
﴿ يا أيها الناس اتقوا ربكم الذي خلقكم من نفس واحدة وخلق منها زوجها وبث منهما رجالا كثيرا ونساء، واتقوا الله الذي تساءلون به والارحام إن الله كان عليكم رقيبا ﴾
﴿ يا أيها الذين آمنوا اتقوا الله وقولوا قولا سديدا يصلح لكم أعمالكم ويغفر لكم ذنوبكم ومن يطع الله ورسوله فقد فاز فوزا عظيما ﴾.

أما بعد :

فقد بعث الله عز وجل رسوله النبي الامي محمد بن عبد الله صلوات الله وسلامه عليه وختم به النبوة. وأنزل عليه القرآن هدى للناس وبينات من الهدى والفرقان، وجعله آيته الخالدة على الدهر ومعجزته الباقية إلى ما شاء عز وجل، وكان القوم الذين بعث فيهم رسول الله ﷺ أمة أمية تميزوا عن غيرهم من الأمم بصفات جليلة كالشجاعة والحلم والوفاء والصدق والسخاء.

وكان من أبرز الصفات التي جعلها الله عز وجل من أهم الأسباب لحفظ دينه، صفة الفهم والحفظ والقدرة على البيان والعبارة فكانوا يستظهرون كل ما يتلقفون من

العلم الذي كان عبارة عمّا جادت به قرائحهم من الشعر والخطب أو ما حفظوه من أنسابهم وأيامهم فلم يكن يعجز أحدهم أن يستظهر القصيدة أو الخطبة متى سمعها من قائلها ولم يكن يعجز أحدهم أن يؤدي ما استظهره متى دعت حاجته إلى أدائه، فتمكنت لهم بطول المران حافظة قوية وبديهة حاضرة.

فلما أظهر الله عز وجل دينه على الدين كله، وأعلى كلمته أذن رسول الله ﷺ لمن كان يكتب من أصحابه أن يكتب القرآن الكريم فأما سنته فلم يأذن في كتابتها بل أمر ألا يكتب عنه منها شيئا وأمر من كتب منها شيئا أن يمحو ما كتبه، فقد روى الامام مسلم في صحيحه (1) من حديث أبي سعيد الخدري رضي الله عنه أن رسول الله ﷺ قال : « لا تكتبوا عني، ومن كتب عني غير القرآن فليمحه وحدثوا عني ولا حرج ».

والحكمة في هذا راجعة إلى خوفه ﷺ من أن يلتبس القرآن بغيره قال الامام ابن حجر : « إن النهي خاص بوقت نزول القرآن خشية التباسه بغيره .. »(2).

وبعد التحاق النبى ﷺ بالرفيق الأعلى، توزع أصحابه رضوان الله عليهم في الامصار، وهم يحملون كتاب ربهم وسنة نبيهم أما الكتاب فكان محفوظا في الصدور والسطور منقولا بالتواتر، فلا مجال بفضل الله ورحمته لعبث العابثين ولا لوهم الواهمين.

وأما السنة فقد تفاوت الناس في حفظها وروايتها بين مكثر ومقل وضابط ومخل، ومع تقدم الزمان اتسعت الرواية وتشعبت وتعرضت لفتن عمياء وعواصف هوجاء.

ولكن الله عز وجل ما كان ليذر حديث رسوله ﷺ ــ وهو المبين لكتابه فريسة للأكاذيب والأهواء فقيض له رجالا جهابذة عاشوا للحفاظ عليه وتمييزه، وكان كل عصر من العصور لا يخلو من مثل هؤلاء الأفذاذ.

ومن جملتهم الامام الحافظ أبو محمد زكي الدين عبد العظيم المشهور بالحافظ المنذري الذي كرس حياته لخدمة السنة المطهرة.

لهذا لم أتردد حينما طولبنا بدار الحديث الحسنية بتقديم بحث يمكن الطالب من توظيف ما أخذه من علم وما اكتسبه من خبرة خلال السنتين بالدار أن آخذ هذه المخطوطة التى صحبتها معى من المدينة النبوية كبحث الذي وافق عليه استاذى الدكتور محمد الراوندي فأشرف عليه وقدم لي انتقادات وتوجيهات أسأل الله أن ينفعني بها.

وصف للمخطوطة :

توجد صورة هذه المخطوطة في المكتبة المركزية للجامعة الاسلامية بالمدينة المنورة. تقع في 17 صفحة وعدد سطور الصفحة يتفاوت من 9 إلى 19 سطرا ولم يذكر فيها إسم كاتبها أو تاريخ نسخها وكتبت بخط مشرقي.

ولم يشر أحد ممن ترجموا للإمام المنذري إلى أن هذه الرسالة ضمن مؤلفاته، والسبب عندي ــ والله أعلم ــ راجع إلى أنها عبارة عن رسالة صغيرة هي أجوبة الامام المنذرى لأحد السائلين فلم يتنبه لها.

عملي في المخطوطة :

1 ــ قمت بنسخ الرسالة المصورة
2 ــ قابلت ما كتبته على الاصل مستعينا ببعض الإخوة
3 ــ بينت الكلمات الغامضة أو المحرفة
4 ــ ألحقت بعض الكلمات التي يقتضيها السياق بالنص ووضعتها ما بين معكوفتين، مستعينا بمظان المؤلف إن أمكن ذلك.
5 ــ ترجمت لأعلام الجرح والتعديل
6 ــ خرجت الأحاديث الواردة في المخطوطة
7 ــ وضحت بعض ما ذهب إليه الامام المنذري رحمه الله
8 ــ أما من ناحية الرسم، فقد خالفت الناسخ فيه فأثبت الرسم المتعارف عليه اليوم، وهاك أمثلة على ذلك :

أ ــ اثبت أسماء الاعلام المحذوفة ألفها كما تكتب اليوم : ــ مثلا ــ
ــ القاسم بدلا من القسم، اسماعيل بدلا من اسمعيل
ب ــ أثبت الهمزة المتطرفة مثال ذلك : ــ الإرجاء بدلا من الارجا،رجاء بدلا من رجا .

وادعو الله تعالى ان يسدد خطانا على الطريق، وأن يوفق جيالنا المقبلة لكي تستلهم من سنة رسول الله الهداية، لكيلا تضل أو تنحرف عن المسار الذي يكفل لها سلامة الاختيار.

والله الموفق لكل خير.

الرباط : 6 محرم 1408

1 سبتمبر 1987

ترجمة موجزة للحافظ المنذري*

نسبه :

هو الامام الحافظ المحدث المتقن، أبو محمد زكي الدين عبد العظيم بن عبد القوي بن عبد الله بن سلامة بن سعد بن المنذري الشامي الأصل، المصري المولد والدار والوفاة.

مولده :

ولد بفسطاط مصر في غرة شعبان سنة 581 هـ.

شيوخه :

ابتدأ بسماع الحديث بإفادة والده وله من العمر عشر سنين.
سمع من جماعة من المحدثين، منهم :

- الحافظ أبو الحسن علي بن المفضل المقدسي المتوفى سنة 611 هـ. الذي لازمه وتخرج به.
- ومن الحافظ : أبي محمد، جعفر بن أبي محمد المعروف بآموسان الأصبهاني الملتجي المتوفى سنة 607 هـ.
- ومن أبي المعالي محمد بن وهب بن سليمان الدمشقي المعروف بابن الزنف المتوفى سنة 606 هـ.
- تفقه على الامام أبي القاسم، عبد الرحمٰن بن محمد بن إسماعيل القرشي، ابن الوراق، الضياء المتوفى سنة 616 هـ.

تلامذته :

حدث عنه جماعة من اعلام المسلمين منهم :

- الحافظ أبو القاسم، عز الدين، أحمد بن محمد بن عبد الرحمٰن الحسيني الحلبي المصري المتوفى سنة 695 هـ.
- وقاضى القضاة، تقي الدين، أبو الفتح محمد بن علي بن وهب بن مطيع القشيري المعروف بابن دقيق العيد المتوفى سنة 702 هـ.

ـــ والحافظ شرف الدين، أبو محمد عبد المومن بن خلف بن أبي الحسن التوني الشافعي الدمياطي المتوفى سنة 705 هـ.

قدمه الحافظ أبو الحسن (3) إلى الوزير الصاحب صفي الدين ابن شكر (4) فخلع عليه ونوه باسمه، وولاه الامامة بالمدرسة الصاحبية (5)، وهو أول منصب يتقلده ثم ولي التدريس بالجامع الظافري (6) بالقاهرة. ولما استكمل فنون علمه وذاع صيته وبلغ المرتبة العظيمة بين علماء عصره، ولاه السلطان الملك الكامل الأيوبي (7)، مشيخة دار الحديث الكاملية (8)، بعد وفاة شيخها أبي عمرو ابن دحية الكلبي (9) سنة 634 هـ فانقطع بها ينشر العلم.

مكانته العلمية :

تجمع المصادر التي ترجمت له على حفظه وإمامته وجلالة قدره ورسوخ قدمه في الحديث على اختلاف فنونه وزهده وورعه وديانته وعنايته بالأدب. ونكتفي بإيراد قول تلميذه الامام عز الدين الحسيني في حقه، قال : « كان شيخنا زكي الدين عديم النظر في علم الحديث على اختلاف فنونه عالما بصحيحه وسقيمه، ومعلوله وطرقه، متبحرا في معرفة أحكامه ومعانيه ومشكله، قيما بمعرفة غريبه وإعرابه واختلاف ألفاظه، إماما حجة ثبتا ورعا متحريا فيما يقوله مثبتا فيما يرويه (10) ».

مؤلفاته :

ترك الامام المنذري آثارا طيبة معظمها في الحديث ذكر الدكتور بشار عواد معروف (11) ـــ حسب ما اجتمع لديه من كتبه ـــ 25 كتابا.

وفاته :

توفي رحمه الله يوم السبت في رابع ذي القعدة سنة 656 هـ.

الرموز :

( ) إشارة إلى أن هناك كلمة ساقطة يقتضيها السياق

/ إشارة لبداية الورقة من المخطوطة للوجه أ وللظهر بـ.

الهوامش

1 انظر صحيح مسلم ص 2298 (كتاب الزهد والرقائق ــ باب التثبت في الحديث) تحقيق محمد فؤاد عبد الباقي، الطبعة الأولى ــ دار إحياء الكتب العربية مصر 1375/1374.

2 انظر فتح الباري (185/1) وفيه معاني اخرى للحديث.

3 انظر ترجمته في «تذكرة الحفاظ» للذهبي (1436/4) ــ «البداية والنهاية» لابن كثير (13 ــ 212) «طبقات الشافعية» السبكي (259/8) «شذرات الذهب» لابن عماد الحنبلي (277/5) «طبقات الحفاظ» للسيوطي ص : (501) والاطلاع على ترجمة أصيلة وعميقة انظر كتاب «المذري وكتابه التكملة» للدكتور بشار عواد معروف.

3 هو شيخه الحافظ أبو الحسن علي بن المفضل المقدسي المتوفي سنة 611 هـ انظر « التكملة لوفيات النقلة » (306/2) رقم الترجمة : ــ 1354 ــ للمنذري

4 هو أبو محمد عبد الله بن علي بن الحسين بن عبد الخالق الشَّنِّبِي المالكي المنعوت بالصَّفِي المتوفي سنة 622 هـ. انظر « التكملة لوفيات النقلة » (157/3) رقم الترجمة ــ 02061

5 هذه المدرسة بالقاهرة انشأها الصاحب صفي الدين عبد الله ابن علي بن شكر، انظر « الخطط المقريزية » (371/2).

6 هذا الجامع بالقاهرة بناه الخليفة الظافر بنصر الله أبو المنصور اسماعيل ابن الحافظ لدين الله أبي الميمون عبد المجيد سنة 543 هـ. انظر الخطط المقريزية » (693/2).

7 هو أبو المظفر وأبو المعالي محمد ابن السلطان الملك الكامل أبي بكر محمد بن أيوب ابن شاذ المتوفي سنة 635 هـ. انظر التكملة لوفيات النقلة » (485/3) رقم الترجمة 2822)

8 هذه الدار انشأها السلطان الملك الكامل الأيوبي بالقاهرة سنة 622 هـ. انظر الخطط المقريزية » (375/2).

9 هو أبو عمرو عثمان بن الحسن بن علي بن دحية الكلبي المتوفي سنة 634 هـ. انظر « الخطط المقريزية » 375/2) ــ شذارت الذهب ــ (168/5).

10 انظر « تذكرة الحافظ » ص : ــ 1437.

11 انظر « التكملة لوفيات النقلة » (20/1) ومما فاته كتاب « منثور الفوائد » أفادني به أستاذي : د : محمد الراوندي.

نص المخطوطة

بسم الله الرحمٰن الرحيم
وصلى الله على سيدنا محمد وآله

ما تقول السادة العلماء والأئمة الفضلاء في هذه العبارة التي يعبر بها أئمة الحديث عن الرواة مثاله : ـــ أن يقول يحيى بن معين (1) رحمه الله « هو صالح الحديث » ويقول أبو حاتم (2) « يكتب حديثه ولا يحتج به » ويقول أحمد بن حنبل (3) « هو ثقة » ويقول الآخر « هو صدوق » ويقول الآخر « لابأس به ».

فقولهم « ثقة » هو مثل قولهم « يكتب حديثه » ؟ وما معنى قولهم « يكتب حديثه ولا يحتج به ».

وما الفرق بين قولهم « لا يحتج بحديثه » و « هو متروك الحديث »؟.

وهل إذا قال واحد منهم فلان « ثقة » وقال آخر « ليس بشيء » يؤخذ بقول من منهما ؟ فإن من قال : « ليس بشيء » يقدم على من قال « هو ثقة ».

فقد رأينا في رواة الكتب الستة التي عليها اعتماد علماء الاسلام من وقع فيه هذا الاختلاف..

مثاله : محمد بن اسحاق. فشعبة (4) وسفيان (5) يقولان عنه : ـــ « أمير المومنين في الحديث » فيما نقله عنهما ابن مهدي (6) ومالك بن أنس (7) ويحيى بن سعيد (8) يجرحانه.

وسئل يحيى بن معين عنه فقال « ثقة وليس بحجة » (9).

وقال مرة أخرى : « هو صدوق ولكنه ليس بحجة » إنما الحجة عبيد الله بن عمر ومالك بن أنس ».

وأحمد بن حنبل يقول فيه : « لو قال رجل إن محمدا بن إسحاق كان حجة لكان مصيبا، ولكنه ثقة ».

وقال يعقوب بن شيبة : « (10) : سألت يحيى بن معين فقلت كيف محمد بن إسحاق عندك ؟ فقال : « ليس هو عندي بذاك » ولم يثبته وضعفه، ولم يضعفه جدا فقلت له : ففي نفسك من صدقه شيء ؟ قال : « لا، كان صدوقا ».

فهذه العبارة كيف تنتظم مع أنه في رواة الكتب المعتمدة.

وقال ابن عدي (11) : « لو لم يكن لابن إسحاق من الفضل إلا أنه صرف الملوك عن (الاشتغال بكتب لا يحصل منها شيء إلى الاشتغال) (12) بمغازي رسول الله ﷺ (و مبعثه ومبدإ الخلق لكانت هذه فضيلة سبق بها ابن إسحاق) (13) (ثم بعده صنفها قوم) (14) آخرون ولم يبلغوا مبلغ ابن إسحاق (منها) (15) وقد فتشت أحاديثه (16) فلم أجد في أحاديثه ما يتهيأ أن يقطع عليه بالضعف وربما أخطأ أو (وهم) (17)(18) كما يخطيء غيره، ولم يتخلف (19) في الرواية عنه الثقات والأئمة وهو لا بأس به).

(وهذا) (20) شبابة بن سوّار (21) روى له البخاري (22) ومسلم (23) في كتابيهما وغيرهما من الأئمة.

قال فيه أبو حاتم : « صدوق يكتب حديثه ولا يحتج به ».

وقال عبد الرحمٰن بن يوسف بن خراش : » « كان أحمد بن حنبل لايرضاه » (24).

وقيل ليحيى بن معين : شبابة أحب إليك أم الأسود ابن عامرفقال : « شبابة » وقال أيضا : « هو صدوق ».

وقال : (ابن سعد) (25) « كان ثقة صالح الأمر في الحديث إلا أنه كان

مرجئيا) (26) وقد روى عن شبابة هذا إسحاق بن راهويه (27) وأحمد بن حنبل ويحيى بن معين، وأبو خيثمة (28) وأحمد بن سنان القطان (29) وخلق سواهم.

فهذا الاختلاف فيه على ماذا يحمل، وعلى قول من يعتمد وكيف يقبل من غير تعيين ما يجرح الشخص به، ومتى انقطع قبول الجرح من غير تعيين بما (30) يجرح به الشخص وترك غيرهم، وهل اختلاف هؤلاء الائمة مثل اختلاف الفقهاء ؟ فإن قيل نعم، قيل : ذاك الاختلاف أوجبه، الاجتهاد وهذا ليس فيه سوى النقل، فإن الشخص لايكون صادقا كاذبا في حاله، وجماعة من الرواة يقولون عنهم « ليسوا بشيء » ونجد حديثهم في البخاري ومسلم و(غيرهما) فما معنى قولهم : « فلان ليس بشيء »

وهل لهذه العبارات معنى سوى ظاهرها أم لا ؟ وهل قولهم « فلان حجة » مثل قولهم « هو ثقة ».

وهذا (31) شجاع بن الوليد بن قيس السكوني روى عنه أبو همام الوليد (32) بن شجاع وأحمد بن حنبل ومسلم بن إبراهيم (33)، ويحيى بن معين، وأبو عبيد القاسم بن سلام (33)، ومحمد ابن عبد الله بن نمير (34)، وإسحاق بن راهويه، وعلي بن المديني (35)، وغيرهم من الأئمة.

قال فيه أبو حاتم : « عبد الله بن بكير السهمي أحب إلي من شجاع بن الوليد وهو شيخ ليس بالمتين لا يحتج بحديثه ».

وقال أبو بكر المرّوذي (36) قلت لأحمد بن حنبل : شجاع بن الوليد ثقة، قال : « أرجو أن يكون صدوقا /قد جالس قوما صالحين » :

وقال وكيع : (37) سمعت سفيان (38) يقول : « ما بالكوفة أعبد منه ».

قال حنبل بن إسحاق (39)، قال أبو عبد الله (40) : « كان شيخا صالحا كتبنا عنه » قال : « لقيه يحيى بن معين يوما فقال له يا كذاب فقال له الشيخ : إن كنت كذابا وإلا فهتكك الله ».

ونقل عن يحيى بن معين أنه قال فيه أيضا : « هو ثقة » (41).

وقال أحمد بن عبد الله : « لابأس به » (42).

فانظر إلى هذا الاختلاف فيه فقد روى له البخاري ومسلم والترمذي وأبو داود والنسائي وابن ماجة، فكيف هذا من هؤلاء الأئمة القدوة مع أن الذي رسموه في الحديث، هو نقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى رسول الله ﷺ.

كذا قال ابن الصلاح (43) : رحمه الله في كتابه « علوم الحديث »و غيره. وإن كان هذا القيد لا يمشي عند من عرف شرط الصحيحين، ولعلكم أجركم الله تذكرون شرط الصحيحين لتتم الفائدة إن شاء الله ببركتكم فبينوا بما عندكم من العلم نفع الله بكم المسلمين ورزقكم مرافقة الطيبين الطاهرين آمين وصلى الله على محمد النبي الأمي وعلى آله وأصحابه أجمعين وسلم تسليما كثيرا

الجواب

فكتب الشيخ الامام الحافظ زكي الدين، أبو محمد، عبد العظيم، ابن عبد القوى ابن عبد الله المنذري الشافعي رضي الله عنه.جوابا عن المسائل المذكورة .

بسم الله الرحمٰن الرحيم

وصلى الله على محمد وعلى آله وسلم تسليما

أما بعد :

حمدا لله العلى العظيم، والصلوات على خير خلقه، محمد النبي الكريم، وعلى أهله وأصحابه، وتابعيه، الجدراء بالتفضيل والتفخيم. فقد وقفت على ما أشرتم إليه، أدام الله بكم الانتفاع وأحسن عنكم الدفاع، وأجزاكم في جميع الأمور على أجمل الأوضاع، ورغبت إلى الله سبحانه وتعالى أن يعمنا أجمعين ببركات سيد المرسلين، صلى الله عليه وسلم وعليهم أجمعين وها أنا أذكر بين يدي ذلك ما يكون جوابا عن بعضها، وتمهيدا لبعضها، راغبا إلى الله جل جلاله في التوفيق في القول والعمل، ومستعيذا به من الخطأ والزلل /إنه ما شاء فعل.

أخبرنا الحافظ أبو محمد القاسم (44) بن الحافظ أبي القاسم علي بن الحسن الدمشقى في كتابه إلي منها قال : أخبرنا الحافظ أبو طاهر أحمد (45) ابن محمد ابن أحمد في كتابه إلي من (ثغر) الاسكندرية، قال : أخبرنا أبو مكثوم عيسى (46) ابن الحافظ أبي ذر عبد بن أحمد الهروي إذنا، قال : أنبأنا أبي (47). قال : أنبأنا أبو علي

حمد (48) ابن عبد الله الأصبهاني قال : أنبأنا الامام أبو محمد عبد الرحمن (49) ابن أبي حاتم محمد بن إدريس الحنظلي قال :

(وجدت الألفاظ في الجرح والتعديل على مراتب شتى :

فإذا قيل : للواحد إنه « ثقة » أو « متقن ثبت » فهو ممن يحتج بحديثه

وإذا قيل : إنه « صدوق » أو « محله الصدق » أو لابأس به » فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه، وهي المنزلة الثانية.

وإذا قيل : « شيخ » فهو بالمنزلة الثالثة، يكتب حديثه وينظر فيه إلا أنه دون الثانية .

وإذا قيل : « صالح الحديث » فإنه يكتب حديثه للاعتبار.

وإذا أجابوا في الرجل « بلين الحديث » فهو ممن يكتب حديثه وينظر فيه اعتبارا وإذا قالوا : « ليس بقوي » فهو بمنزلة الأول في كتبه حديثه إلا أنه دونه

وإذا قالوا « ضعيف الحديث » فهو دون الثاني لايطرح حديثه بل يعتبر به

وإذا قالوا : « متروك الحديث » أو « ذاهب الحديث » أو « كذاب » فهو ساقط الحديث لايكتب حديثه وهي المنزلة الرابعة). (50)

هذا ما ذكره ابن أبي حاتم عما وجده من عباراتهم.

وقول يحيى بن معين (51) في محمد بن إسحاق، « ثقة وليس بحجة » يشبه في أن يكون هذا رأيه في أن الثقة دون الحجة وهو خلاف المحكي عنهم في ذلك (52) .

وأخبرنا أبو حفص عمر (53) بن معمر البغدادي قراءة عليه وأنا أسمع بدمشق، قال : أخبرنا الوزير الأجل أبو القاسم علي (54) بن نقيب النقباء أبي الفوارس طراد بن محمد الزينبي قراءة عليه وأنا أسمع قال : أخبرنا أبو القاسم إسماعيل (55) بن مسعدة الجرجاني وأخبرنا الشيخ أبو الفضل جعفر (56) ابن علي المقرىء قراءة عليه وأنا أسمع واللفظ له، قال : أخبرنا الحافظ أبو طاهر أحمد (57) بن محمد بن أحمد قال أخبرنا الحافظ أبو نصر المؤتمن (58) بن أحمد الساجي قال أخبرنا أبو القاسم إسماعيل بن مسعدة، قال : سمعت أبا القاسم حمزة (59) بن يوسف السهمي الحافظ يقول : سألت أبا الحسن الدراقطني قلت له : (60) إذا (قلت) (61) فلان لين، ايش تريد به، قال :

« لا يكون ساقطا متروك الحديث، ولكن يكون مجروحا بشيء لا يسقطه عن العدالة. وسألت عمن يكون كثير الخطأ، قال : (أن ينبهوه (62) عليه ويرجع عنه فلا يسقط، وإن لم يرجع سقط) أخبرنا الأصيل أبو المظفر(63) عبد الرحيم الحافظ أبي سعد عبد الكريم ابن الحافظ أبي بكر محمد ابن الامام أبي المظفر منصور بن محمد السمعاني في كتابه إلي من خراسان قال : أخبرنا الامام أبو بكر عبيد الله بن إبراهيم التفتزاني (64) قراءة عليه وأنا أسمع بنسا في شوال سنة أربع وأربعين وخمسمائة، قال : أخبرنا أبو إسحاق إبراهيم بن محمد الجرجاني (65)، قال : أخبرنا أبو شريح إسماعيل بن أحمد الشاشي (66) أخبرنا أبو الحسن علي بن محمد الميداني (67)، قال : أخبرنا أبو سعد عبد الرحمن بن الحسن بن عليَّك (68)، فذكر مسائل سأل عنها الاستاذ أبا إسحاق إبراهيم بن محمد الإسفرايني (69) منها : أخبرنا الاشياخ أبو حفص (70) عمر بن معمر بن محمد البغدادي قراءة عليه وأنا أسمع بدمشق، وأبو الحسن (71) علي بن نصر الواسطي بقراءتي عليه لما قدم علينا. وأبو الفضل محمد (72) بن يوسف النعماني إذنا، واللفظ له قالوا : أنبأنا أبو القاسم عبد الملك (73) عن أبي سهل قراءة عليه ونحن نسمع قال : أخبرنا أبو عامر محمود (74) بن القاسم، وأبو بكر الغورجي (75) قالا أخبرنا أبو محمد الحراجي (76) أخبرنا أبو العباس بن محبوب (77) أخبرنا الامام أبو عيسى محمد (78) ابن عيسى الترمذي قال ·

وقد اختلف الأئمة من العلم في تضعيف الرجال كما اختلفوا فيما سوى ذلك من العلم (79))هذا آخر كلامه.

وقد اختلف أهل العلم في أهل البدع (80) كالقدرية والرافضة والخوارج.

فقالت طائفة لا يحتج بحديثهم جملة (81) وذهبت طائفة إلى قبول أخبار أهل الأهواء الذين لا يعرف منهم استحلال الكذب ولا الشهادة لمن وافقهم بما ليس عندهم فيه شهادة (82) وذهبت طائفة إلى قبول غير الدعاة من أهل الاهواء فأما الدعاة فلا يحتج بأخبارهم. ومنهم من (ذهب) (83) إلى أنه يقبل حديثه إذا لم يكن تقوية لبدعتهم (84) واختلفوا أيضا في اشتراط العدد في المزكي والجارح الشاهد والراوي فاشترط بعضهم العدد فيهما (85) ومنهم من قال : لا يشترط فيهما، وإن كان الأحوط في الشهادة الاستظهار بعدد المزكي (86). وقال بعضهم يشترط في الشاهد ولا يشترط في الراوي لأن العدد ليس بشرط في قبول الخبر فلم يكن شرطا في الراوي بخلاف الشهادة فإن العدد يشترط في قبول الشهادة والحكم بها، فكان شرطا في الشهادة (87) واختلفوا أيضا في

المجرح إذا لم يفسر ما يجرح به. فمنهم من قال لا يقبل الجرح إلا مفسرا (88). ومنهم من قال : لا يستفسر الجارح إلا إذا كان عاميا لايعرف الجرح فأما إذا كان الجارح عالما فلا يستفسر (89).

فإذا تقرر ما ذكرناه عن الائمة في هذا فمحمد بن إسحاق بن يسار، قد أكثر الائمة الكلام فيه، في الطرفين : الثناء والذم. وأما البخاري ومسلم (90) فلم يحتجا به في صحيحيهما البتة. وإنما اخرج له مسلم أحاديث في المتابعات لا في الاصول (91) وكذلك البخاري أيضا (92)، لم يخرج له شيئا في الاصول البتة وإنما ذكره في الاستشهاد جريا على عادتهما في من لا يحتجان بحديثه كما فعل البخاري في أبي الزبير المكي، وسهيل بن أبي صالح ونظرائهما، وكما فعله مسلم في عكرمة مولى عبد الله بن عباس وشريك بن عبد الله القاضي ونظرائهما.

وقد قال أبو بكر أحمد بن علي الخطيب (93) : (قد أمسك عن الاحتجاج بروايات ابن إسحاق غير واحد من العلماء، لأسباب منها : أنه كان يتشيع وينسب إلى القدر، ويدلس في حديثه وأما الصدق فليس بمدفوع عنه). وقال سليمان بن داود (94) (قال لي يحيى بن سعيد القطان : « أشهد أن محمد بن إسحاق كذاب قال : قلت : ما يدريك قال : قال لي وهيب بن خالد، : إنه كذاب قال، قلت : لوهيب : ما يدريك، قال : قال لي مالك ابن أنس : أشهد أنه كذاب قلت لمالك : ما يدريك، قال : قال لي هشام ابن عروة أشهد أنه كذاب، قلت لهشام ما يدريك قال : حدث عن امرأتي فاطمة بنت المنذر وأد خلت علي وهي بنت تسع سنين ومارآها رجل حتى لقيت الله » (95) قال عبد الله بن أحمد بن حنبل (96) فحدث أبي بحديث ابن إسحاق فقال : وما ينكر هشام، لعله جاء واستأذن عليها وأذنت له أحسبه قال : ولم يعلم هو، وقال الامام أحمد مرة (97) أخرى : (وقد يمكن أن يكون سمع منها تخرج إلى المسجد أو خارجه فسمع والله اعلم) وقال علي بن المديني (98) (والذي) قال هشام، ليس بحجة، لعله دخل على امرأته وهر غلام فسمع منها.

فمن ترك الاحتجاج بحديث ابن إسحاق، احتمل أن يكون تركه للقدر أو للتشيع أو للتدليس على رأي من يرى ذلك قادحا، أو يكون هذا أو غيره من الكلام فيه وان لم (تبتغ) (99) عنده حجة في ردّ حدّيثه غير أنه أحدث ريبة ما منعته من الاحتجاج به. وقد أشار إلى ذلك
الحافظان : أحمد بن ابراهيم الجرجاني (100) ، وأحمد بن علي الخطيب، ومن احتج بحديثه

احتمل أن يكون لايرى البدعة مانعة ولا التدليس، وقصة هشام قد وقع الجواب عنها، وما من الكلام فيه غير مفسر لايؤثر عنده وما جاء أيضا عن واحد، وهو يشترط العدد لايؤثر عنده، والله عز وجل أعلم (101).

وأما شبابة بن سوار فقد احتج به البخاري ومسلم في صحيحيهما (102) وحدث عنه ثلاثة من الائمة، وتكلم فيه بعضهم.

وقال الامام أحمد بن حنبل (تركت الرواية) عنه للإرجاء فقيل : يا أبا عبد الله وأبو معاوية، قال : شبابة كان داعية) (103) وقيل لعلي بن المديني عن حديث شبابة الذي رواه عن شعبة في الدباء (*) فقال علي : (إيش نقدر نقول في ذلك) يعني شبابة كان شيخا صدوقا إلا أنه كان يقول : بالارجاء ولاينكر لرجل سمع من رجل ألفا أو ألفين أن يجيء بحديث غريب (104) وقال أبو أحمد الجرجاني (105) الذي (أنكرت) عليه الخطأ ولعل حدِّث به حفظ (106) وقيل لأبي زرعة في أبي معاوية، كان يرى الإرجاء ؟ قال : نعم كان يدعو إليه قيل : فشبابة بن سوار أيضا ؟ قال : نعم، قيل : رجع عنه، قال : نعم، قال :(الايمان قول وعمل).

فهذا الامام أحمد قد صرح بأنه انما تركه لكونه داعية إلى الإرجاء وهذا علي بن المدينى لم ير قوله في الارجاء، وتفرده شيء مؤثرا في حقه والخطا فلا يكاد يسلم منه أحد، فمن احتج بحديثه يرى أن الإرجاء والدعاء إليه، والتفرد بالشيء غير قادح سيما وقد نقل عنه الرجوع عن الإرجاء.

ومن لم يحتج بحديثه يرى أن ذلك مانع من الاحتجاج به، وحصل عنده من ذلك ريبة وقفته عن الاحتجاج به على ما تقدم، والله عز وجل اعلم. واختلاف هؤلاء كاختلاف الفقهاء، كل ذلك يقتضيه الاجتهاد فان الحاكم إذا شهد عنده، بجرح شخص اجتهد في أن ذلك القدر مؤثر أم لا،وكذلك المحدث إذا أراد الاحتجاج بحديث شخص، ونقل إليه فيه /جرح اجتهد فيه هل هو مؤثر أم لا ويجري الكلام عنده فيما يكون جرحا في تفسير الجرح وعدمه وفي اشتراط العدد في ذلك كما (يجري) عند الفقيه، ولا فرق بين أن يكون الجارح مخبرا بذلك للمحدث مشافهة أو ناقلا له عن غيره بطريقه والله أعلم. أما شجاع بن الوليد، أبو بدر، فقد احتج به البخاري ومسلم في صحيحيهما (107) وجماعة من المصنفين (108)، ومحله من العبادة والصلاح معروف. وقال الامام أحمد بن حنبل في قصة ذكرها «انما كان يقول لنا ذكره سليمان بن مهران، ولم

يكن يقول الأعمش (109) وذكره غيره المغيرة (110) وذكره سعيد بن أبي عروبة (111) ، ولم (يكن) (112) يقول لنا حدثنا، ثم كان بعد ذلك يقول : حدثنا فلان، وأخبرنا موسى بن عقبة (113) ولم يكن يقول لنا إلا ذكره. وسئل وكيع بن الجراح عن أبي بدر شجاع بن الوليد،(114) فقال : «كان جارنا هاهنا ما عرفناه بعطاء بن السائب(115)، ولا بمغيرة «وذكر غيره أنه حدث عنهما واخذ عليه رواية حديث سلمان الفارسي رضي الله عنه في بعض العرب وهو حديث منكر (116) وأخذ عليه رفع حديث شريك عن أبي حصين في الحصاة ومناشدتها وهو موقوف (117) فمن احتج بحديثه، لايرى شيئا من ذلك مانعها من الاحتجاج به » ويمكن أن يقال (118) « إنه تذكر السماع بعد ذلك فصرح بالتحديث، أو أن الراوي ينشط مرة فيسند، ويفتر مرة فلا يسند، ويسكت / عن ذكر الشخص مرة، ويذكره أخرى لما يقتضيه الحال.

ومن امتنع عن الاحتجاج به يكون قد حصل عنده من ذلك مغمز، وإن لم يثبت به جرح، فتوقف لذلك، والله عز وجل أعلم (119) وأما قولهم « فلان ليس بشيء » ويقولون مرة، حديث « ليس (120) بشيء ». فهذا ينظر فيه فان كان الذي قيل فيه هذا، قد وثقه (غيره) (121) هذا القائل واحتج به فيحتمل أن يكون قوله محمولا على أنه ليس حديثه بشيء يحتج به، بل يكون حديث عنده يكتب للاعتبار وللاستشهاد، وغير ذلك، وإن كان الذي قيل فيه ذلك مشهورا بالضعف ولم يوجد من الائمة من يحسن أمره، فيكون محمولا على أن حديثه ليس بشيء يحتج (به) (122) ولا يعتبر به ولا يستشهد به، ويلحق هذا بالمتروك والله عز وجل اعلم (123).

وأما ما نقل عن يحيى بن معين من توثيق شجاع مرة وتوهينه أخرى، فهذان القولان في زمانين بلا شك، ولا يعلم السابق منهما، ويحتمل أنه وثقه، ثم وقف على شيء من حاله بعد ذلك يسو غ له الاقدام على ما قاله، ويحتمل أن يكون تكلم فيه أولا، ثم وقف من حاله بعد ذلك على ما اقتضى توثيقه وقد نقل مثل هذا عن يحيى بن معين في غير شجاع بن الوليد من الرواة ونقل مثله أيضا عن (غير) يحيى (124) بن معين من الحفاظ في حق بعض الرواة، وكل هذا محمول على (125) اختلاف الأحوال.

وقد / قال الحافظ أبو بكر أحمد بن إبراهيم (وقد يخطر على قلب المسؤول عن الرجل من حاله في الحديث ما ينكره قلبه فيخرج جوابه على حسب النكرة التي في قلبه، ويخطر له ما يخالفه في وقت آخر فيجيب على ما يعرفه في الوقت منه، ويذكره وليس

ذلك تناقض، ولا إحالة، ولكنه صدر قول عن حالين مختلفين : يعرض احدهما في وقت والآخر في غيره، ومذهب النقاد للرجال مذاهب غامضة دقيقة فإذا سمع أحدهم في بعضهم أدنى مغمز وإن لم يكن ذلك موجبا رد خبر ولا إسقاط عدالة رأى أن ذلك مما لا يسع إخفاءه عن أهله رجاء إن كان صاحبه حيا أن يحمله ذلك على الارعواء، وضبط نفسه عن الغميزة وإن كان ميتا أنزله من سمع ذلك منزلته فلم يلحقه ملحق من سلم من تلك الغميزة وقصر به على درجة مثله، ومنهم من رأى أن ذكره ذلك لينظر هل له من أخوات، فإن أحوال الناس وطبائعهم جارية على إظهار الجميل وإخفاء ما خالفه، فإذا ظهر مما خالفه شيء لم يؤمن أن يكون وراءه له مشبه) وأما شرط الصحيحين فقد ذكر الأئمة أن البخاري ومسلما لم ينقل عن واحد منهما أنه قال : شرطت أن اخرج في كتابي ما يكون على الشرط الفلاني وانما عرف ذلك من سبر كتابيهما، واعتبر ماجرحاه وللأئمة في ذلك أجوبة ومن قال : هو الحديث المسند الذي يتصل سنده بنقل العدل الضابط عن العدل الضابط إلى منتهاه، إذا قيل له خرج في الصحيح عن فلان، وقد قيل فيه كذا وكذا : يقول : هو عند من احتج به في صحيحه عدل ضابط، ويجيب عما قيل فيه بنحو ما قدمناه والله عز وجل أعلم آخره (الحمد لله حق حمده وصلواته على خيرته من خلقه، محمد نبيه وعبده وعلى أهله وأصحابه من بعده، وسلم تسليما كثيرا كثيرا كثيرا، حسبنا الله ونعم الوكيل) (126).

الهوامش

1 ــ أبو زكريا يحيى بن معين، البغدادي ولد سنة 158 هـ وتوفي سنة 233 هـ. انظر « الجرح والتعديل » (314/1) تذكرة الحافظ ص 429

2 ــ أبو حاتم، محمد بن ادريس الرازي، ولد سنة 195 ومات سنة 277 هـ. انظر التذكرة ص : 567 هـ

3 ــ أبو عبد الله، أحمد بن محمد بن حنبل، الشيباني البغدادي ولد سنة 164 ومات سنة 241 هـ. انظر تقدمة الجرح والتعديل ــ (292/1) تذكرة الحافظ ص : 431

4 ــ أبو بسطام ــ شعبة بن الحجاج العتكي، الواسطي ثم البصري ولد سنة 82 ومات سنة 160. انظر تقدمة الجرح والتعديل (126/1) التذكرة ص : 193.

5 ــ هو ابن عيينة وليس بالثوري لأمور : ــ منها ــ

أ ــ إنه لا يوجد لسفيان الثوري قول في محمد بن اسحاق.

ب ــ ثبوت مجالسة ابن عيينة لابن إسحاق ومدحه، قال صالح ابن أحمد عن علي بن المديني عن ابن عيينة «جالست ابن إسحاق منذ بضع وسبعين سنة وما يتّهمه أحد من أهل المدينة ولا يقول فيه شيء. وأبو محمد سفيان ابن عيينة الكوفي ولد سنة 107 ومات سنة 198. أنظر تقدمة الجرح والتعديل (1/35) التذكرة ص : 262.

6 ــ أبو سعيد، عبد الرحمٰن بن مهدي، البصري، اللؤلؤي، ولد سنة 135 ومات سنة 198. انظر تقدمة الجرح والتعديل (251/1) التذكرة ص : 329.

7 ــ أبو عبد الله، مالك بن أنس الأصبحي، المدني إمام دار الهجرة ولد سنة 92 مات 179. انظر تقدمة الجرح والتعديل (11/1) التذكرة من ص : 112

8 ــ أبو سعيد، يحيى بن سعيد القطان، البصري ولد سنة 120 ومات سنة 198

9 ــ انظر يحيى بن معين وكتابه « التاريخ » دراسة وترتيب وتحقيق د : أحمد محمد نور سيف. الجزء الثاني ترتيب كتاب التاريخ ص : 504 رقم الترجمة (1047)

10 ــ أبو يوسف يعقوب بن شبة بن الصلت بن عصفور السدوسي البصري، نزيل بغداد ومات سنة 262. انظر التذكرة ص : 577.

11 ــ أبو أحمد، عبد الله بن عدى ويعرف أيضا بابن القطان الجرجاني ولد سنة 277 ومات سنة 365. انظر التذكرة ص : 94. وعبارته في كتابه « الكامل » « في ضعفاء الرجال » (2125/6) دار الفكر ــ الطبعة الثانية

12 ــ في « الكامل » (كتب لا يحصل منها شيء فصرف أشغالهم حتى اشتغلوا)

13 ــ في « الكامل » (ومبتدأ الخلق ومبعث النبي ﷺ فهذه فضيلة لابن إسحاق سبق بها)

14 ــ في « المخطوطة » (بعده صنفها فقوم) والتصويب من « الكامل »

15 ــ كلمة « منها » غير موجودة في « الكامل ».

16 ــ في « الكامل » (أحاديثه الكثيرة).

17 ــ في المخطوطة مابين معكوفتين كتب هكذا (مهم) والتصويب من الكامل.

18 ــ في « الكامل » (وهم في الشيء بعد الشيء).

19 ــ في « الكامل » (ولم يتخلف عنه).

20 ــ في المخطوطة (وهو) وهو سبق قلم.

21 ــ شبابة بن سوار والمدائني، قال عنه ابن حجر في التقريب (345/1) ثقة ــ حافظ ــ رمي بالأرجاء مات سنة أربع أو خمس أو ست ومائتين.

22 ــ أبو عبد الله، محمد بن اسماعيل، البخاري ولد سنة 194 ومات سنة 256. انظر التذكرة ص : 555

23 ــ أبو الحسين، مسلم بن الحجاج القشيري النيسابوري ولد سنة 204 ومات سنة 261. انظر التذكرة ص : 588.

24 — أبو محمد، عبد الرحمٰن بن يوسف بن سعيد بن خراش المروزي ثم البغدادي مات سنة 285. انظر التذكرة ص : 684.

25 — في المخطوطة (ابن سعيد) وهو تحريف، تصويبه من تهذيب التهذيب لابن حجر (301/4). وأبو عبد الله محمد بن سعد، البصري البغدادي ولد سنة 168 وتوفي سنة 230. انظر التذكرة ص: 425.

26 — انظر الطبقات الكبرى لابن سعد (320/7)

27 — أبو يعقوب، اسحاق بن ابراهيم، المروزي، ثم النيسابوري يعرف بابن راهوية، ولد سنة 161 ومات سنة 238. انظر التذكرة ص : 433

28 — أبو خيثمة، زهير بن حرب، النسائي البغدادي ولد سنة 160 ومات سنة 234 انظر التذكرة ص :437

29 — أبو جعفر أحمد بن سنان بن أسد بن حبان القطان الواسطي، قيل توفي سنة 256 وقيل 258 وقيل 259. انظر التذكرة 521

30 — حرف (ما) في المخطوطة مطموسة

31 — الوليد بن شجاع بن الوليد قيس السكوني الكندي أبو همام ابن أبي بدر الكوفي نزيل بغداد

31 — قال ابن حجر توفي سنة 243 على الصحيح فمعنها في هذه الترجمة ثلاثة حفاظ :

32 — أ ــ الوليد بن شجاع هذا قال عنه ابن حجر في التقرير (333/2) « ثقة » ب : أبوه شجاع بن الوليد أبو بدر، وهو الذي سبق هناك كمثال ثالث لمن اختلف أقوال العلماء فيهم. ج ــ جده الوليد بن قيس وكنيته أبو همام كما قال البخاري وجماعة ممن صنف في الكنب، قال عنه ابن حجر في التقرير (335/2) « ثقة »

33 — أبو عمرو مسلم بن ابراهيم الفراهدي مولاهم البصري، مات سنة 222. انظر بالجرح والتعديل (180/8) التذكرة ص : 394

33م — أبو عبيد، القاسم بن سلام، الهروي، ثم البغدادي ولد سنة 157 ومات سنة 224. انظر التذكرة ص : 317

34 — أبو عبد الرحمن محمد بن عبد الله بن نمير الهمداني الخوي ت سنة 234. انظر التقدمة (320/1) التذكرة ص : 439

35 — أبو الحسن، علي بن عبد الله المديني البصري، ولد سنة 161 ومات سنة 234. انظر التقدمة (319/1) التذكرة ص : 428

36 — أبو بكر أحمد بن محمد بن الحجاج المروذي مات سنة 275. انظر التذكرة ص : 631 المشتبه للذهبي (584/2)

37 — أبو سفيان، وكيع بن الجراح الرؤاسي، الكوفي ولد سنة 129 ومات سنة 197 انظر تقدمة الجرح والتعديل (219/1) التذكرة ص : 306

38 — هو الثوري صرح به الذهبي في الميزان (264/2). أبو عبد الله سفيان بن سعيد الثوري، الكوفي ولد سنة 97 ومات سنة 161. انظر تقدمة الجرح والتعديل (55/1) التذكرة ص : 203

39 — أبو علي حنبل بن إسحاق بن حنبل بن هلال بن أسد الشيباني مات سنة 273. انظر التذكرة :ص :600

40 — يعني الامام أحمد بن حنبل عم حنبل بن إسحاق انظر : ــ

41 — انظر «يحيى بن معين وكتابه «التاريخ» الجزء الثاني ويشمل ترتيب التاريخ ص 249 رقم الترجمة (1281)

42 — هو العجلي أبو الحسن، أحمد بن عبد الله بن صالح العجلي، الكوفي نزيل طرابلس الغرب ولد سنة 182 ومات سنة 261 معروف عند أهل هذا الفن بالعجلي، وقول السائل هنا أحمد بن عبد الله إبهام غير مرضي لوجود أئمة آخرون في هذا الشأن يحملون نفس الاسم كأبي نعيم الأصفهاني وغيره.
وقد ورد قول العجلي في شجاع بن الوليد في تهذيب التهذيب لابن حجر (314/4) بلفظ « كوفي ليس به بأس ».

43 — أبو عمرو تقي الدين عثمان بن عبد الرحمٰن بن موسى الكوفي الشهرزوري ولد سنة 577 ومات سنة 643 انظر وفيات الاعيان (243/3) التذكرة ص : 1431

44 — هو أبو محمد القاسم ابن أبي القاسم علي بن الحسن بن هبة الله بن عبد الله ابن الحسين الدمشقي الشافعي المعروف بابن عساكر ولد سنة 527 ومات سنة 600. انظر التكملة لوفيات « النقلة » (8/2) رقم الترجمة 767.

45 — هو أبو طاهر، أحمد بن محمد بن أحمد، الأصبهاني ثم الاسكندري، السلفي مات سنة 576. انظر التذكرة ص :1298

46 — أبو مكنوم عيسى بن أبي ذر عبد بن أحمد الهروي المتوفي سنة 497. انظر الذهبي « العبر » (348/3)

47 — هو أبو ذر، عبد بن أحمد بن محمد، الهروي النيسابوري، ثم المكي المالكي، مات سنة 434. انظر التذكرة ص : 1103

48 — أبو علي حمد بن عبد الله الأصبهاني لم أجده.

49 — أبو محمد، عبد الرحمٰن بن أبي حاتم، محمد بن ادريس الرازي، ولد سنة 240 ومات سنة 327. انظر التذكرة ص : 829

50 — انظر الجرح والتعديل (37/2) وهذه المراتب في الجرح والتعديل لم تبق على هذا الترتيب الذي ذكره ابن أبي حاتم، بل أضيف إليها ما بلغ علماء هذا الشأن من الفاظ الجرح والتعديل التي لم تبلغه. انظر في هذا الموضوع : — علوم الحديث ص : 110 إلى 114الميزان (4/1) التقريب (4/1و5) شرح الفية العراقي (2/2 إلى 13) فتح المغيث (335/1 إلى 349) تدريب الراوي (341/1 إلى 350) توضيح الأفكار (261/2 إلى 276)

51 — قد تقدمت ترجمته انظر ص : —

52 — كأن المنذري، يشير إلى أن يحيى بن معين انفرد بالتفريق بين « الحجة » و« الثقة » وأن غيره لا يفرق بينهما، ولعله لم يصله من كان يذهب مذهب ابن معين أو علمه ولم يحضره عند الاجابة. فاعلم أن هناك فريقا من العلماء فرق بين « الحجة » و« الثقة » كابن معين ومنهم :

1 — عثمان بن أبي شيبة

— جاء في ترجمة « محمد بن الحسن الأسدي » (118/9) في تهذيب التهذيب قال ابن شاهين في « الثقات » قال عثمان بن أبي شيبة : « هو ثقة صدوق » قيل : هو حجة قال : أما « حجة فلا »

— وجاء في ترجمة أحمد بن عبد الله بن يونس الكوفي في تهذيب التهذيب (50/1) قال عثمان بن أبي شيبة « كان ثقة وليس بحجة ».

2 — أبو داود

— جاء في ترجمة « سليمان بن عبد الرحمٰن التميمي أبو أيوب ابن بنت شرحبيل في تهذيب التهذيب (207/3) : « قال الأجري : سألت أبا داود عنه فقال : ثقة يخطيء كما يخطيء الناس قلت : هو حجة، قال : الحجة أحمد بن حنبل قال الذهبي في التذكرة ص : 979 « الحافظ اعلى من المفيد في العرف كما أن الحجة فوق الثقة ».

— وممن ذهب إلى التساوي بين « الحجة » و« الثقة » الخطيب البغدادي فإنه قال في الكفاية ص : 22 « فأما أقسام العبارات بالأخبار عن أحوال الرواة فأرفعها أن يقال « حجة » أو « ثقة » انظر في هذه المسألة الكتب التالية : « فتح المغيث » (337/1) توضيح الأفكار « (264/2) قواعد في علوم الحديث » (ص :243).

53 — أبو حفص عمر بن أبي بكر محمد بن معمر بن أحمد بن يحيى بن حسان البغدادي المعروف بإبن طبرزد ولد سنة 516 ومات سنة 607. انظر « التكملة لوفيات النقلة » (207/2) رقم الترجمة 1158

54 — أبو القاسم علي بن نقيب النقباء أبي الفرارس طراد بن محمد الزينبي المتوفي سنة 538 انظر : « النجوم الزاهرة » (273/5) الشذرات (117/4)

55 — أبو القاسم إسماعيل بن مسعدة بن اسماعيل بن أحمد بن إبراهيم بن العباس الاسماعيلي الجرجاني المتوفي سنة 477 انظر : « المنتظم » (354/9)

56 — أبو الفضل جعفر بن علي المقرىء المتوفي سنة 636. انظر التكملة لوفيات « النقلة » (3/) رقم الترجمة 2855

57 — السلفي قد تقدم انظر ص :

58 — أبو نصر المؤتمن بن أحمد الساجي المتوفي سنة 507. انظر الشذرات (60/4). انظر التذكرة ص : 1246

59 — حمزة بن يوسف السهمي بن إبراهيم بن موسى بن إبراهيم بن محمد بن أحمد أبو القاسم القرشي الجرجاني المتوفي سنة 327 أو 328. انظر التذكرة ص : 1090

60 — أبو الحسن، علي بن عمر بن أحمد بن مهدي، الدارقطني، البغدادي ولد سنة 305 ومات سنة 385 انظر التذكرة ص : 991

61 — لفظة (قلت) ساقطة من المخطوطة واستدراكها من « سؤالات حمزة بن يوسف السهمي للدارقطني وغيره من المشايخ » في الجرح والتعديل ص : (72)

62 — انظر المصدر السابق وفيه « لا يسقط » بدل « يسقطه » و« إن نبهوه عليه ورجع عنه » بدل « إن ينبهوه عليه ويرجع عنه ».

63 — أبو المظفر عبد الرحيم بن عبد الكريم بن محمد بن منصور بن محمد المروزي الشافعي السمعاني المتوفي سنة 617. انظر « وفيات الأعيان » (381/2) ــ العبر (68/5) الشذرات (75/5)

64 — أبو بكر عبيد الله بن إبراهيم التفتزاني ــ لم أجده ــ.

65 — أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم الجرجاني ــ لم أجده ــ

66 — أبو شريح إسماعيل بن أحمد الشاشي ــ لم أجده ــ

67 — أبو الحسن علي بن محمد، الميداني ــ لم أجده ــ

68 — أبو سعد عبد الرحمٰن بن الحسن بن عَلِيُّك المتوفي سنة 431 انظر « معجم المؤلفين » (134/5)

69 — أبو إسحاق إبراهيم بن محمد بن إبراهيم بن مهران الاسفرايني المتوفي سنة 418 انظر « ابن خلكان » « وفيات الأعيان » (4/1) « الشذرات » (209/3).

70 — تقدم انظر ص :

71 — أبو الحسن، علي بن نصر، الواسطي، المتوفي سنة 622. انظر « التكملة لوفيات النقلة » (3/) رقم الترجمة 2021

72 — أبو الفضل، محمد بن يوسف النعماني ــ لم أجده ــ

73 — أبو القاسم، عبد الملك بن أبي سهل، ــ لم أجده ــ

74 — أبو عامر، محمود بن القاسم الأزدي المتوفي سنة 487 انظر « العبر » للذهبي (318/3)

75 — أبو بكر أحمد بن عبد الصمد الهروي الغورجي المتوفي سنة 481. انظر « العبر » للذهبي (297/3)

76 — أبو محمد، عبد الجبار بن محمد، الحراجي المتوفي سنة 412 انظر « العبر » (108/3)

77 — أبو العباس، محمد بن أحمد بن محبوب المروزي المتوفي سنة 346 انظر « العبر » للذهبي (272/2)

78 — أبو عيسى، محمد بن عيسى بن سورة السلمي الترمذي المتوفي سنة 279 انظر التذكرة ص : 633. انظر كتاب « العلل » في آخر كتابه « الجامع » (411/5)

79 — البدعة قسمان : مكفرة ومفسقة. قال ابن حجر في « هدي الساري » ص : 285 « أما البدعة فالموصوف بها إماأن يكون ممن يكفر بها أو يفسق، فالمكفر بها لابد أن يكون ذلك التكفير متفقا عليه من قواعد جميع الائمة، كما في غلاة الروافض من دعوى بعضهم حلول الالاهية في علي أو غيره أو الايمان برجوعه إلى الدنيا قبل يوم القيامة أو غير ذلك.. والمفسق بها كبدع الخوارج والروافض الذين لا يغلون ذلك الغلو وغير هؤلاء من الطوائف المخالفين لا صول السنة خلافا ظاهرا، لكنه مستند إلى تأويل ظاهر سائغ.

وقال السيوطي في التدريب (224/1) في بيان اشتراط أن يكون التكفير متفق عليه من قواعد جميع الائمة، قال

الحافظ ابن حجر في النزهة ص : 500 « ذلك لأن كل طائفة تدعي أن مخالفتها مبتدعة وقد تبالغ فتكفر مخالفتها، فلو اخذ ذلك على الاطلاق لاستلزم تكفير جميع الطوائف. والمعتمد أن الذي ترد بدعته روايته من أنكر أمرا متواترا من الشرع معلوما من الدين بالضرورة أو اعتقد عكسه).

قال الذهبي في الميزان (5/1) في ترجمة (ابان بن ثعلب الكوفي) « الشيعي جلد لكنه صدوق فلنا صدقه، وعليه بدعته، وقد وثقه أحمد بن حنبل وابن معين وأبو حاتم » ثم قال : ولقائل أن يقول : كيف ساغ توثيق مبتدع ؟ وحد الثقة، العدالة والاتقان، فكيف يكون عدلا وهو صاحب بدعة ؟.

وجوابه أن البدعة على ضربين : فبدعة صغرى، كغلو التشيع أو التشيع بلا غلو ولا تحرق فهذا كثير في التابعين مع الدين والورع والصدق، فلو رد حديث هؤلاء لذهبت جملة من الآثار النبوية وهذه مفسدة بينة.. ثم بدعة كبرى كالرفض الكامل والغلو فيه، والحط على أبي بكر وعمر رضي الله عنهما والدعاء إلى ذلك، فهذا النوع لا يحتج بهم ولا كرامة.

80 — يروى هذا القول عن الامام مالك بن أنس — قاله الخطيب في الكفاية ص : 194 ثم قال أي الخطيب — وقال من ذهب إلى هذا المذهب أن الكافر والفاسق بالتأويل بمثابة الكافر المعاند، والفاسق المعاند ، فيجب أن لايقبل خبرهما ولا تثبت روايتهما قال ابن الصلاح في « علوم الحديث» ص : 104 «الاول أي من رد روايته مطلقا — بعيد مباعد للشائع عن أئمة الحديث فإن كتبهم طافحة بالرواية عن المبتدعة غير الدعاة ورد كذلك ابن حجر هذا الرأي قال في النزهة ص : 50 والثاني ما لا تقتضي بدعته التكفير أصلا، وقد اختلف أيضا في قبوله ورده، فقيل يرد مطلقا، وهو بعيد وأكثر ما عمل به أن في الرواية عنه ترويجا لأمره وتنويها بذكره.

ملاحظة هامة : — هذه الاقوال التي ذكرها المنذري رحمه الله في هذه المسألة منصبة على كلا النوعين من البدعة المكفرة والمفسقة. أما كلام ابن الصلاح الذي ذكرت انفا كله منصب على البدعة المفسقة. فإنه فرض الخلاف في المبتدع الذي لم يكفر ببدعته وأما الذي يكفر ببدعته فقد فرض فيه أن روايته مردودة إتفاقا، فقد قال في مطلع المسألة : اختلفوا في قبول رواية المبتدع الذي لم يكفر ببدعته، ثم قال للاحتجاج للمذهب الأول « كما استوى في الكفر المتأول وغير المتأول يستوى في الفسق المتأول وغير المتأول.

81 — قال الخطيب : — وممن قال بهذا القول من الفقهاء أبو عبد الله محمد بن ادريس الشافعي فإنه قال : « وتقبل شهادة أهل الاهواء إلا الخطابية، من الرافضة لانهم يرون الشهادة بالزور لموافقتهم ثم قال الخطيب : وحكي أن هذا مذهب ابن أبي ليلة وسفيان الثوري وروي مثله عن أبي يوسف القاضي صاحب أبي حنيفة.

82 — قال الخطيب : وممن ذهب إلى ذلك أبو عبد الله أحمد بن حنبل — قال ابن الصلاح في علوم الحديث ص : 103 — في هذا القول « وهذا مذهب الكثير أو الاكثر من العلماء » ثم حكى عن أبي حبان الاتفاق على عدم الاحتجاج بالداعية. وعلق العراقي في « التقييد والايضاح » ص : 150 على هذا الاتفاق بقوله : « وفيما حكاه ابن حبان من الاتفاق نظر، فإنه يروى عن مالك رد روايتهم مطلقا كما قال الخطيب في الكفاية.

83 — بالمخطوطة سقط ولعله (ذهب)

84 — قال الحافظ ابن حجر في « هدى الساري » ص : 385 — : « والثالث. « التفصيل بين أن يكون داعيه أو غير داعية فيقبل، غير الداعية ويرد حديث الداعية، وهذا المذهب هو الاعدل، وصارت إليه طوائف من الائمة وادعى ابن حبان إجماع أهل النقل عليه لكن في دعوى ذلك نظر، ثم اختلف القائلون بهذا التفصيل، فبعضهم أطلق ذلك وبعضهم زاده تفصيلا فقال : إن اشتملت رواية غير الداعية عل ما يشيد بدعته ويزينه ويحسنه ظاهرا فلاتقبل وإن لم تشتمل تقبل، وطرد بعضهم هذا التفصيل بعيته في عكسه في حق الداعية، فقال : إن اشتملت روايته على ما يرد بدعته قبل والا فلا، وعلى هذا إذا اشتملت رواية المبتدع سواء كان داعية أو لم يكن على ما لاتعلق له ببدعته أصلا هل ترد مطلقا أو تقبل مطلقا ؟ مال أبو الفتح القشيري إلى تفصيل آخر فيه : فقال : إن وافقه غيره فلا يلتفت إليه هو اخمادا لبدعته وإطفاء لناره، وإن لم يوافقه أحد ولم يوجد ذلك الحديث إلا عنده مع ما وصفنا من صدقه وتحرزه عن

الكذب وإشتهاره بالدين وعدم تعلق ذلك الحديث ببدعته فينبغي أن تقدم مصلحة تحصيل ذلك الحديث ونشر تلك السنة على مصلحة أهانته وإطفاء بدعته والله أعلم »

85 ــ حكاه القاضي أبو بكر عن أكثر فقهاء أهل المدينة

86 ــ اختاره القاضي أبو بكر كما حكاه عنه الغزالي في المستصفى (162/1).

87 ــ هذا القول هو الحق الذي يعول عليه وإليه ذهب جمهرة كبيرة من محققي العلماء كآبن الصلاح والخطيب وابن كثير وابن حجر، ورجحه كذلك الامام فخر الدين الرازي، والسيف الامدى، ونقله عنه الاكثرين. وهاك كلام بعض هؤلاء الائمة في هذه المسألة :

• قال الخطيب في « الكفاية » ص : 161 ــ : والذي نستحبه أن يكون من يزكي المحدث إثنين للاحتياط فإن اقتصر على تزكية واجد أجزأ

• قال ابن الصلاح في «علوم الحديث » ص : 98 ــ : « ومنهم من قال وهو الصحيح الذي اختاره الحافظ أبو بكر الخطيب وغيره أنه يثبت بواحد لأن العدد لم يشترط في قبول الخبر، فلم يشترط في جرح راويه وتعديله بخلاف الشهادات والله أعلم »

• وقال ابن كثير « وتثبت عدالة الراوي باشتهاره بالخير والثناء الجميل عليه أو بتعديل الائمة أو اثنين منهم له، أو واحد على الصحيح، ولو برواية عنه في قول » الباعث الحثيث ص : 93 أما قول ابن حجر فقد مر انظر ص :

• قال الأمدي في « الاحكام في أصول الأحكام » ص : (270/1) « والذي عليه الاكثر انما هو الاكتفاء بالواحد في باب الرواية دون الشهادة، وهو الاشبه ثم استدل على ما ذهب إليه بكلام متين فانظره.

• وهناك فروق ذكرها العلماء بين الشهادة والرواية احببت أن اختم بها الكلام على هذه المسألة قال الامام الغزالي في « المستصفى » ص :161 : ــ « خاتمة جامعة للرواية والشهادة أعلم إن التكليف والاسلام والعدالة والضبط يشترط فيه الرواية والشهادة فهذه أربعة أما الحرية والذكورة والبصر والقرابة والعدد والعداوة فهذه الستة تؤثر في الشهادة دون الرواية » ثم أورد بعد هذا الكلام ادلة لبعض هذه الشروط. ثم رأيت الحافظ السيوطي في التدريب (331/1) نقل كلاما طويلا ومبسطا للمازني جامع مانع ما ترك فرقا من الفروق الا ذكره حتى أنه أوصلها إلى إحدى وعشرين فرقا فلا يفوتنك مطالعته، ولولا خشية الا طالة لنقلته برمته.

88 ــ قال الخطيب في « الكفاية » ص : 179 « هذا القول هو الصواب عندنا واليه ذهب الائمة من حفاظ الحديث ونقاده مثل محمد بن إسماعيل البخاري ومسلم بن الحجاج النيسابوري وغيرهما فإن البخاري قد احتج بجماعة سبق من غيره الطعن فيهم، والجرح لهم كعكرمة مولى ابن عباس في التابعين وكإسماعيل ابن أبي اويس، وعاصم بن علي وعمرو بن مرزوق في المتأخرين وهكذا فعل مسلم بن الحجاج فإنه احتج بسويد بن سعيد وجماعة غيره، إشتهر عمن ينظر في حال الرواة الطعن فيهم، وسلك أبو داود السجستاني هذه الطريقة، وغير واجد ممن بعده، فدل ذلك على أنهم ذهبوا إلى أن الجرح لا يثبت إلا إذا فسر سببه، وذكر موجبه » قال ابن الصلاح في « علم الحديث » ص : 96 ــ « فأما الجرح فإنه لا يقبل إلا مفسرا مبين السبب لأن الناس يختلفون فيما يجرح وما لا يجرح، فيطلق أحدهم الجرح بناء على أمر أعتقده جرحا وليس بجرح في نفس الأمر، فلا بد من بيان سببه لينظر فيه أهو جرح أم لا ؟ وهذا ظاهر مقرر في الفقه وأصوله »

89 ــ هذا اختيار القاضي أبو بكر، ونقله عن الجمهور فقال : فقال الجمهور من أهل العلم إذا جرح من لا يعرف الجرح، يجب الكشف عن ذلك، ولم يوجبوا ذلك على أهل العلم بهذا الشأن والذي يقوى عندنا، ترك الكشف عن ذلك إذا كان الجارح عالما كما لا يجب استفسار المعدل عما به صار عنده المزكي عدلا إلى آخر كلامه.

قال السيوطي في « التدريب » (208/1) وهذا اختيار القاضي أبو بكر ونقله عن الجمهور، واختاره أمام الحرمين والغزالي والخطيب، وصححه الحافظ أبو الفضل العراقي والبلقيني في محاسن الاصطلاح »

* **تنبيه** : نسب الحافظ السيوطي هذا القول كما نرى إلى الخطيب، وقد مرينا في القول الأول إن الخطيب يرجح رأي من قال بأنه لا يقبل الجرح إلا مفسرا ولعل الذي استند إليه السيوطي في ادخال الخطيب مع الفريق الثاني هو قول الخطيب في « الكفاية »ص :167 :

على أنا نقول أيضا إن كان الذي يرجع إليه في الجرح عدلا مرضيا في اعتقاده وافعاله، عارفا بصبغة العدالة والجرح وأسبابهما، عالما باختلاف الفقهاء في أحكام ذلك، قبل قوله فيمن جرحه، مجملا، ولم يسأل عن سببه .« ولا تعارض إذا بين قولي الخطيب إذ يصير كلامه بعد هذا والله أعلم، أنه لايقبل الجرح إلا مفسرا اللهم إلا إن كان من عارف عالم بهذا الشان » ونص على هذا العراقي في شرح الفتيه (212/1) فإنه قال : « وممن اختاره أيضا من المحدثين الخطيب فقال بعد أن فرق بين الجرح والتعديل في بيان السبب » على أنانقول أيضا... الخ الكلام الذي نقلته في أعلا الصفحة.

* ورأيت أن أختم هذه المسألة ببعض الفوائد :

الفائدة الأولى :

وهي عبارة عن تحقيق دقيق عن ابن حجر فإنه قال في النزهة ص 72 ــ « فإن خلا المجروح عن التعديل قبل الجرح فيه مجملا غير مبين السبب إذا صدر من عارف على المختار، لأنه إذا لم يكن فيه تعديل فهو في خبر المجهول واعمال قول المجروح أولى من إهماله » ومال ابن الصلاح في مثل هذا إلى التوقف فيه، وقد مر بنا قول ابن الصلاح وهذا من ابن حجر تفضيل حسن كما قال السيوطي وجعله اللكنوي قولا مستقلا في المسالة، انظر الرفع والتكميل ص : 89.

الفائدة الثانية :

قال تاج الدين السبكي في « قاعدة في الجرح والتعديل » ولنختم هذه القاعدة بفائدتين عظيمتين لا يراهما الناظر أيضا في غير كتابنا هذا :

ــ إحداهما : ــ ان قولهم لا يقبل الجرح إلا مفسرا، ــ إنما هو في جرح من ثبتت عدالته واستقرت، فإذا أراد رافع رفعها بالجرح قيل له : إيت ببرهان على هذا، أو فيمن لم يعرف حاله،ولكن ابتذره جارحان ومزكيان، فيقال اذ ذاك للجارحين : فسرا مارميتماه به، أما من ثبت أنه مجروح فيقبل قول من أطلق جرحه، لجريانه على الأصل المقرر عندنا، ولا نطالبه بالتفسير، اذ لا حاجة طلبه

الفائدة الثانية :

إنا لا نطلب التفسير من كل أحد، بل إنما نطلبه حيث يحتمل الحال شكا، إما لاختلاف في الاجتهاد، أو لتهمة يسيرة في الجارح أو نحو ذلك مما لايوجب سقوط قول الجارح، ولا ينته الى الاعتبار به على الاطلاق بل يكون بين بين، أما اذا انتفت الظنون، واندفعت التهم، وكان الجارح حِبْرا من أحبار الأمة، مبرأ عن مظان التهمة، أو كان المجروح مشهورا بالضعف متروكا بين النقاد، فلا نتلعثم عن جرحه ولا نحوج الجارح الى التفسير، بل طلب التفسير منه والحالة هذه طلب لغيبة لا حاجة إليها. فنحن نقبل قول ابن معين في (ابراهيم بن شعيب المدني) : ــ شيخ روى عن ابن وهب أنه ليس بشيء، وفي (ابراهيم بن يزيد المدني) إنه ضعيف، وفي (الحسين بن الفرج الخياط) إنه كذاب يسرق الحديث، وعلى هذا وإن لم يبين الجرح، لانه إمام مقدم في هذه الصنعة، جرح طائفة غير ثابتي العدالة والثبت.

ولا نقبل قوله في الشافعي، ولو فسر وأتى، بألف إيضاح لقيام القاطع على أنه غير محق بالنسبة إليه.

فاعتبر ما أشرنا إليه في ابن معين في غيره، واحتفظ بما ذكرناه تنتفع به »

90 ــ تقدمت ترجمتهما انظر ص : ــ

91 ــ قال الذهبي في الميزان (475/3) : ــ قد استشهد مسلم بخمسة أحاديث لابن اسحاق ذكرها في صحيحه.

92 ــ قال ابن حجر في « هدى الساري » ص : 458 : ــ اخرج له مسلم في المتابعات، وله في البخاري مواضيع عديدة معلقة وموضع واحد قال فيه : ــ قال إبراهيم بن سعد عن أبيه عن ابن إسحاق فذكر حديثا »

93 ــ أبو بكر أحمد بن علي بن ثابت بن أحمد بن مهدي البغدادي الشافعي ولد سنة 392 ــ ومات سنة 463. انظر التذكرة ص : ــ 1135.

94 ــ انظر تاريخ بغداد (1 ــ /214).

95 ــ سليمان بن داود بن الجارود الفارسي الأصل مولى آل الزبير البصري المعروف بأبي داود الطيالسي المتوفى سنة 204. انظر التذكرة ص : 351 ــ الميزان (203/2)

96 ــ تقدم انظر ص : ــ

97 ــ أبو بكر وهيب بن خالد بن عجلان الباهلي البصري المتوفي سنة 165. انظر التذكرة ص : ــ 235 تهذيب التهذيب (169/11)

98 ــ تقدم انظر ص : ــ

99 ــ أبو المنذر وقيل أبو عبد الله، هشام بن عروة بن الزبير بن العراف توفي سنة (146). انظر التذكرة ص : ــ 144 تهذيب التهذيب (48/11)

100 ــ فاطمة بنت المنذر بن الزبير بن العوام الاسدية زوجة هشام ابن عروة. انظر « تهذيب التهذيب » (444/12)

101 ــ قال الذهبي في « الميزان » (471/3) : « ثم ما قيل من أنها ادخلت عليه وهي بنت تسع غلط بين، ما ادرى ممن وقع من رواة الحكاية فانها أكبر من هشام بثلاث عشر سنة، ولعلها ما زفت إليه الا وقد قاربت بضعا وعشرين سنة، واخذ عنها ابن إسحاق وهي بنت بضع وخمسين سنة أو أكثر »

102 ــ انظر « الكامل في ضعفاء الرجال » (2117/6)

103 ــ أبو عبد الرحمٰن، عبد الله بن أحمد بن حنبل، الشيباني ولد سنة (213)ومات سنة 290 انظر التذكرة ص : ــ665

104 ــ انظر « الكامل في ضعفاء الرجال » لابن عدى (2120/6)

105 ــ لفظة (والذي) ساقطة من المخطوطة واستدراكها من « تهذيب التهذيب » (43/9). وانظر كذلك ميزان الاعتدال (470/3 ــ 471)

106 ــ في المخطوطة الكلمة غير واضحة ولعلها (تنتهض)

107 ــ أحمد بن ابراهيم الجرجاني (277 ــ 371) مشهور بالاسماعيلي، هو الامام الحافظ الثبت شيخ الاسلام أحمد بن ابراهيم بن اسماعيل الجرجاني الشافعي صاحب « المستخرج على صحيح البخاري » و« المسند الكبير » و« المعجم » و« مسند عمر »

* قال حمزة : هو بن يوسف السهمي ــ سمعت أبا محمد الحسن بن علي الحافظ بالبصرة يقول : « كان الواجب للشيخ أبي بكر أن يصنف لنفسه سننا ويختار، ويجتهد، لانه كان يقدر عليه لكثرة ما كان يكتب، ولغزارة علمه، وفهمه، وجلالته، وما كان ينبغي له أن يتقيد بكتاب محمد بن اسماعيل، فإنه كان أجل من أن يتبع غيره»

* قال الذهبي : صنف الصحيح وأشياء كثيرة، من جملتها مسند عمر رضي الله عنه هذبه في مجلدين، طالعته وعلقت عليه، وابتهرت بحفظ هذا الامام وجزمت بأن المتأخرين على يأس من أن يلحقوا المتقدمين في الحفظ والمعرفة ». انظر التذكرة : ــ 947

108 ــ قد تكلم في محمد بن إسحاق غير هؤلاء الذين ذكرهم الحافظ المنذري بين مجرحين ومعدلين ومن أراد التوسع فيه فلينظر : ــ مقدمة عيون الاثر لابن سيد الناس » (1 ــ 17) وسأكتفي هنا بنقل خلاصة ما توصل إليه الحافظان

الذهبي وابن حجر في محمد بن إسحاق، قال الذهبي في الكاشف : ــ (19/3) واختلف في الاحتجاج به وحديثه حسن، وقد حسنه ائمة « وقال ابن حجر في التقريب : » (144/2) إمام المغازي، صدوق، يدلس، ورمي بالتشيع والقدر ».

109 ــ واحتج به كذلك أصحاب السنن الأربعة.

110 ــ انظر : « الكامل في ضعفاء الرجال » لابن عدى ص : (4/1365) وفيه : (تركته لم أرو) عنه...

111 ــ انظر : « الكامل » ص : (1365/4) وفيه (أي شيء يقدر يقول في ذاك)

112 ــ هو ابن عدى تقدم انظر ص : ــ

113 ــ انظر : ــ « الكامل » (1366/4) وفيه (انكر)

• قال الامام أبو ابن أبي حاتم الرازي في « علل الحديث » (27/2) وسألته ــ أي أباه أبو حاتم ــ عن حديث رواه شبابة عن شعبة عن بكير بن عطاء عن ابن يعمر أن النبي ﷺ نهى عن الدباء والمزفت « قال أبي : حديث منكر لم يروه غير شبابة ولا يعرف له أصل.

114 ــ أبو زرعة، عبد الله بن عبد الكريم بن يزيد بن فروخ القرشي مولاهم الرازي، ولد سنة 200 ومات سنة 264. انظر تقدمه الجرح والتعديل (328/1) ــ التذكرة ص : ــ 557

115 ــ أبو معاوية، محمد بن خازم الضرير، قال عنه ابن حجر في « التقريب » (157/2) « ثقة، احفظ الناس لحديث الأعمش وقد يهم في حديث غيره، وقد رمي بالأرجاء »

116 ــ شبابة بن سوار، حافظ ثقة، قال عنه الذهبي في « الميزان » (261/2) بعدما نقل أقوال العلماء فيه، « شبابة يحتج به في كتب الاسلام ثقة »

117 ــ كلمة بها شيء من الغموض في المخطوطة.

118 ــ قال ابن حجر في « هدى الساري » ص : 409 « ليس عند البخاري سوى حديث واحد في المحصر وقد توبع شيخه فيه، وهو عمر بن محمد ابن زيد العمري عن نافع عن ابن عمر وروى له الباقون،

119 ــ كالامام أحمد وأصحاب السنن الأربعة.

120 ــ أبو محمد سليمان بن مهران الاعمش الاسدي الكوفي ولد سنة 61 ــ ومات سنة 148. انظر تهذيب التهذيب (223/4).

121 ــ أبو هشام المغيرة بن مقسم الضبي مولاهم الكوفي الفقيه الاعمى انظر التذكرة : ص 143

122 ــ أبو النضر سعيد بن أبي عروبة البصري ولد سنة 70 ومات سنة 157. انظر التذكرة ص :177

123 ــ في المخطوطة (يكاد) وهو سبق قلم.

124 ــ موسى بن عقبة بن أبي عياش الأسدي توفي سنة 141 وقيل بعد ذلك. انظر التذكرة ص : 148

125 ــ تقدم انظر ص : 82

126 ــ عطاء بن السائب أبو محمد، ويقال أبو السائب الثقفي الكوفي توفي سنة 136. قال عنه ابن حجر في التقريب (22/2) « صدوق، اختلط »

127 ــ قال ابن أبي حاتم في « الجرح والتعديل » (379/4) سألت أبي عن أبي بدر شجاع ابن الوليد أحب إليك أو عبد الله بن بكر السهمي ؟ فقال عبد الله أحب إلي لأن أبا بدر روى حديث قابوس في العرب، وهو حديث منكر »

• الحديث أخرجه الامام أحمد في « مسنده » (722/5) حدثنا ــ القائل هو أبو بكر القطيعي ــ عبد الله، حدثني أبي، ثنا شجاع بن الوليد : قال : ذكره قابوس بن أبي ظبيان عن أبيه عن سلمان قال : قال لي رسول الله ﷺ : «يا سلمان لا تبغضني فتفارق دينك قال « قلت : يا رسول الله وكيف أبغضك، وبك هدانا الله، قال : « تبغض العرب فتبغضني » ومن طريق الامام أحمد أخرجه الترمذي في « الجامع » باب مناقب في فضل العرب (723/5) ثم قال : هذا حديث حسن، غريب، لانعرفه إلا من حديث أبي بدر شجاع بن الوليد « ثم قال :

« وسمعت محمد بن اسماعيل يقول : أبو ظبيان لم يدرك سليمان، مات سليمان قبل علي » والحديث فيه علتان : الأولى : (قابوس بن أبي ظبيان) تكلم فيه غير واحد من العلماء ومجرحوه أكثر عددا وأقوى حجة من معدليه، ولهذا قال فيه ابن حجر في التقريب (115/2) فيه لبه « ومن قال فيه هذا فحديثه مقبلول إذا توبع وإلا فمردود وهنا لم يتابع. والثانية : ــ الانقطاع بين أبي ظبيان ــ معين بن جندب ــ والصحابي الجليل سلمان الفارسي لانه لم يدركه كما صرح بذلك البخاري ونقله عن الترمذي كما مر، وروي هذا كذلك عن شعبة، قال الامام أحمد : كان شعبة ينكر أن يكون سمع من سلمان، وكذا عن أبي حاتم فإنه قال : لا أظن سمع من سلمان حديث العرب »، وأما تحسين الترمذي له كما سبق، فلا يعول عليه في مثل هذا الحديث لانه معروف بين العلماء بالتساهل، وأختم هذه الكلمة بقول ابن حيان في قابوس بن أبي ظبيان قال فيه : ــ كان ردىء الحفظ، ينفرد عن أبيه بما لا أصل له، فربما رفع المرسل وأسند الموقوف « قلت : وهذا الحديث مما انفرد به عن أبيه ولا أصل له » والله أعلم، أنظر التهذيب (205/8)

128 ــ أخرجه أبو داود في « سننه » « باب في حصى المسجد » (316/1) قال رحمه الله حدثنا محمد بن إسحاق أبو بكر (يعني الصاغاني)، حدثنا أبو بدر شجاع بن الوليد، حدثنا شريك، حدثنا أبو حصين، عن أبي صالح، عن أبي هريرة قال أبو بدر أراه قد رفعه إلى النبي ﷺ قال : « ان الحصاة لتناشد الذي يخرجها من المسجد » وأخرجه كذلك من طريق الأعمش عن أبي صالح قال : كان يقال : إن الرجل إذا أخرج الحصى من المسجد يناشده « وهذا الطريق صحيح مقطوع وعنعنة الأعمش هنا لا تضر لأن أبا صالح من الشيوخ الذين أكثر عنهم الرواية معنعنته هنا محمولة على الاتصال انظر ص : 36 تعليق رقم 129

129 ــ هذا رد من المنذري رحمه الله على قول الامام أحمد «إنما يقول لنا ذكره سليمان بن مهران الخ... انظر ص :

130 ــ وانظر إلى أقوال العلماء في شجاع بن الوليد في تهذيب التهذيب (313/4)

131 ــ لفظة ساقطة من المخطوطة وهي (ليس)

132 ــ هكذا في المخطوط وهو تحريق صوابه (غير)

133 ــ هكذا بالأصل وهو سقط وتمامه (به)

134 ــ هذا كلام علمي عزيز من المنذري، وهو بمثابة قاعدة تحدد مراد كل من صدر عن هذا التعبير بدون استثناء ولكن قد يعترض معترض بأن ابن حجر قال في « هدى الساري » ص : 420 في ترجمة عبد العزيز بن المختار البصري ــ وثقة ابن معين في رواية الجنيد وغيره، وقال في رواية ابن أبي خيثمة عنه « ليس بشيء » قلت ــ أي ابن حجر ــ احتج به الجماعة، وذكر ابن القطان الفاسي أن مراد بن معين بقوله في بعض الروايات « ليس بشيء » يعني أن أحاديثه قليلة جدا » وجوابا على هذا الاعتراض نقول : وهم من عمم قول ابن القطان هذا لأن ابن القطان نفسه لا يفهم من كلامه التعميم فإنه قال : « في بعض الروايات » لهذا ذهب الاستاذ أبوغدة إلى أن هذا القصد في عبارة ابن معين غير مطرد لانه قد جاء قوله « ليس بشيء » « ولاشيء » في مواطن عديدة من كلامه مرادا به تضعيف الرواي لا بيان قلة أحاديثه، وذكر بعض الشواهد على ما ذهب إليه في تعليقه على كتاب « الرفع والتكميل » ص : 152 ــ 282 وسأقتصر على ذكر شاهدين من تلك الشواهد :

1 ــ جاء في ميزان الاعتدال «للذهبي (460/1) وتهذيب التهذيب (404/4) في ترجمة صالح بن موسى الطلحي الكوفي « قال يحيى بن معين في : ليس بشيء ولا يكتب حديثه، وقال البخاري، منكر الحديث، وقال النسائي : متروك، وقال هاشم ابن مرتد عن ابن معين : ليس بثقة »

جاء في تهذيب التهذيب « في ترجمة » محمد بن عبد الرحمن البيلماني« (293/6) : قال البخاري وأبو حاتم والنسائي والساجي فيه : منكر الحديث وقال ابن حبان : حدث عن أبيه بنسخة شبيها بمائتي حديث، كلها موضوع لا يجوز الاحتجاج به ولا ذكره الا على وجه التعجب، وقال عثمان الدارمي عن ابن معين : ليس بشيء». فتبين من هذين المثالين إذا ما ضما الى ترجمة عبد العزيز بن مختار البصري، إن قول ابن معين في الراوي «ليس بشيء» لا يخرج عن القاعدة التي قصدها المنذر رحمه الله.

* وقد يعترض آخر بأن السخاوي في « فتح المغيث » (345/1) قال : « على أنا قد روينا عن المزني قال : سمعني الشافعي يوما وأنا أقول فلان كذاب، فقال : ياأبا ابراهيم اكس الفاظك أحسنها، لا تقل فلان كذاب، ولكن قل «حديثه ليس بشيء» كما قال السخاوي : وهذا يقتضي أنها حيث وجدت في كلام الشافعي تكون في المرتبة الثانية مع من قيل فيه كذاب. قلت : لعل الشافعي رحمه الله، أراد بقوله هذا المزني أن يجنبه القدح بالكلام الشديد فيمن لم يستحقه، لأنه ثبت عنه، رحمه الله أنه قال في كثير ابن عبد الله المزني : «ركن من أركان الكذب» وهو وصف أشد من كذاب فيحمل قوله هذا على أنه قاله في من يستحقه والله أعلم.

فمع احتمالنا معنى كذاب، إذا ما وجدت لفظة « في كلام الشافعي، فلا يخرج على قاعدة المنذري.

(135) في المخطوطة كلمة (غير) ساقطة

(136) في المخطوطة (محمولا) وهو تحريف.

(137) إلى هنا آنتهت المخطوطة فلله الحمد والمنة على ما تفضل به «وسبحانك اللهم بحمدك أشهد أن لا إلاه إلا أنت، أستغفرك وأتوب إليك ».